

## 281 الواجب المخير<sup>س</sup>

مصطفى مخدوم

والامر بالواحد من اشياء يوجب واحدا على استوائي. اشر الى ما يسمى بالواجب مخير بمعنى ان الشرع احيانا قد يوجب بعض الافعال هل بالامر الصريح؟ ولكنه يخير المكلف في اختيار نوع الفعل - [00:00:00](#)

فيوجب عليه افعالا متعددة ولكن لا يلزمه بنوع معين. وانما يترك الخيار للمكلف فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير فالمكلف مخير بين هذه الامور. فالفعل واجب وهو في نفس الوقت مخير - [00:00:30](#)

بعض المعتزلة اعترض على الواجب المخير. قال لا يصح هذا للتناقض بينهما. كيف يكون واجبا ومخيرا الواجب لا تخير فيه. والمخير لا اجابة فيه فالجمهور قالوا هو واجب باعتبار ومخير باعتبار اخر. لا تناقض بينهما. فاصل الفعل واجب - [00:00:59](#)

لكن نوع الفعل مخير فيه فالذي حث في يمينه في هذه الاية يجب عليه ان يكفر. فاصل الكفارة واجب عليه. لكن هل يكفر بالاطعام او بالخصال الاخرى المذكورة هذا راجع لاختيار المكلف. وهذا من باب التوسيع على المكلف - [00:01:26](#)

ولا فيه. فالامر بالواحد من اشياء يجيب واحدا على السواء. يعني اجب في الواجب المخير هو واحد مبهم. من هذه الاشياء المعينة يحدده المكلف بحسب اختياره. ولا تناقض بين كونه واجبا وكونه ايش؟ مخيرا - [00:01:55](#)